

## لِطَائِفٍ فِي اسْمِ زَيْدٍ بْنِ ثَابِتِ الْفَرَاضِيِّ

د. دهينة نصيرة

أستاذة محاضرة بكلية العلوم الإسلامية  
جامعة الجزائر -

إن علم الفرائض يعد من أهم العلوم قدرًا وأعظمها نفعاً تولى سبحانه وتعالى بيانها في كتابه الكريم حيث أورد في سورة النساء ثلاث آيات [11-12-176] توضح تحديد الورثة وبيان أنصبتهم، وكيفية توزيع التركة عليهم .. كما وضحت السنة ما أجمل، وورثت بعض الأصناف كالمقدمة .

وقد حض النبي ﷺ على تعلمه وتعليمه والحفظ عليه، وأولاه الصحابة رضوان الله عنهم العناية الفائقة، فما من أحد من كبار الصحابة إلا وله قول في الفرائض، لكن اختلفت مشارحهم فمنهم من تكلم في معظمها ومنهم من تكلم في مسائل معدودة ومنهم من تكلم في جميع أصولها .

وقد اشتهر بإتقان هذا العلم وفهم قواعده وأحكامه زيد بن ثابت<sup>(1)</sup> رضي الله عنه، كان أعلم الصحابة بالفرائض شهد له رسول الله ﷺ بذلك فقال: "أفرضكم زيد"<sup>(2)</sup>، وخالف العلماء في قوله ﷺ: "أفرضكم زيد" أو "أعلم أمتي بالفرائض زيد" على أقوال:

1- أن النبي ﷺ قال ذلك لجماعة من الصحابة حتى على منافسة زيد، وأن يرغبو في علم الفرائض كرغبة زيد لأنه كان منقطعًا إلى الفرائض بخلاف غيره .

200 - [مجلة كلية العلوم الإسلامية- الصراط-] السنة الثامنة، العدد الرابع عشر، ذي الحجة 1427هـ، ديسمبر 2006م



## لطائف في اسم زيد بن ثابت الفرضي

2- أنه قال ذلك له تشريفا وإن شاركه غيره فيه، كما قال أقرؤكم أبي<sup>(3)</sup> وأعرفكم بالحلال والحرام معاذ<sup>(4)</sup> وأصدقكم لحجة أبو ذر<sup>(5)</sup> وأقضياكم علي<sup>(6)</sup> ومعلوم أن أعلم الناس هو أعرفهم بالفرائض وبالحلال والحرام لأن ذلك من جملة القضايا

3- أنه قال ذلك مشيرا إلى جماعة من الصحابة كان زيد أفرضهم، ويرده قوله عليه السلام في الرواية الأخرى "أفرض أمتى زيد".

4- أنه أراد بذلك أنه كان أشد هم عناء به وحرصا عليه وسؤالا عنه.

5- أنه قال ذلك لأنه كان أصح هم حسابا وأسرعهم جوابا، وهو ما رجحه العلماء .<sup>(7)</sup>

وقد روی أن عمر بن الخطاب<sup>(8)</sup> خطب الناس بالحاجية<sup>(9)</sup>، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "من أحب أن يسأل عن القرآن فليأت أبي بن كعب، ومن أحب أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت"<sup>(10)</sup>.

وقال ابن عباس<sup>(11)</sup> رضي الله عنهما لما مات زيد: "هكذا ذهاب العلم، لقد دفن اليوم علم كثير"<sup>(12)</sup>.

وقال الشعبي<sup>(13)</sup>: "علم زيد بخصلتين بالقرآن وبالفرائض"<sup>(14)</sup>.



## د.نصيرة دهينة

وقال مسروق<sup>(15)</sup>: "أتيت المدينة فسألت عن أصحاب رسول الله ﷺ فأخبروني أن زيد بن ثابت كان من الراسخين في العلم"<sup>(16)</sup>.

ومناقبه شهيرة وفضائله كثيرة رضي الله عنه.

وقد أبدى أهل العلم في اسم زيد بن ثابت لطائف، وهي أن أكثر مسائل الفرائض تستنبط منه دون غيره إفراداً وجمعـاً وعـدـاً وطـرـحاً وضـرـباً<sup>(17)</sup>.

الإفراد:

الرأي: بسبعة أی في حساب الجمل<sup>(18)</sup> وهي:

- عدد أصول المسائل الفرضية المتفق عليها وهي: اثنان - ثلاثة - أربعة - ستة - ثمانية - اثنا عشر - أربعة وعشرون .

- عدد من يرث بالفرض وحده وهم: الزوجان، والجدتان، والأم، والواحد من أولاد الأم، والمتعدد منهم " وإنما عد الواحد نوعاً المتعدد نوعاً لاختلاف الفرض".

- عدد من يرث من النساء بالاختصار<sup>(19)</sup> وهن: البنت، وبنـتـ الـابـنـ، والأـمـ، والزوجـةـ، والـجـدـةـ، والأـخـتـ، والـمـعـنـقةـ .

- عدد الباقي لا يرث من النساء وهـنـ: الـخـالـةـ، الـعـمـةـ، وـبـنـتـ الـأـخـ، وـبـنـتـ الـعـمـ، والـجـدـةـ إذاـ حـالـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ الـمـيـتـ ذـكـرـ، وـبـنـتـ الـبـنـتـ، وـبـنـتـ الـأـخـ .



## لطائف في اسم زيد بن ثابت الفرضي

- عدد الذين لا يرثون من الرجال وهم: ابن البنت، وابن الأخت، والجد للأم، والعم للأم، والخال، وابن الأخ للأم، والجد من جهة الأب إذا كان بينه وبين الميت أنسى .
- عدد موانع الإرث وهي: ويجمعها قول بعضهم: عش لك رزق، فجعل كل حرف من السبعة بإذاء مانع: فالعين لعدم الاستهلال، والشين للشك في النسب أو في أسيقية الوفاة، واللام لللعان، والكاف للكفر، والراء للرق، والزاي للزناء، والقاف للقتل
- عدد من يرث السادس<sup>(20)</sup> وهم: بنت الابن مع البنت، والأم مع الولد، والأب مع الولد، والجد مع الولد، والجدة، والأخت للأب مع الشقيقة، والواحد من أولاد الأم.
- عدد الذين يرثون بالقرآن وهم: الولد، والأب، والأم، والزوج، والزوجة، والإخوة للأم والإخوة الأشقاء .

الياء بعشرة وهي:

- عدد الوارثين من الرجال بالاختصار<sup>(21)</sup> وهم: الابن، وابن الابن، والأب، والجد، والأخ، وابن الأخ لغير أم، والعم، وابن العم لغير أم أيضاً، والزوج، والمعتق .
- عدد الوارثات من النساء بالبساط<sup>(22)</sup> وهن: السبع السابقة بزيادة ثلاثة، وذلك بالتفصيل في الجدات والأخوات فهن:



## د.نصيرة دهينة

البنت، وبنـت الـابن، والـأـمـ، وأـمـ الـأـمـ، وأـمـ الـأـبـ، والأـخـتـ الشـقـيقـةـ، والأـخـتـ لـلـأـبـ، والأـخـتـ أوـ الأـخـ لـلـأـمـ، والـزـوـجـةـ، والـمـعـتـقةـ.

الـدـالـ بـأـرـبـعـةـ وـهـيـ :

- عـدـدـ أـسـبـابـ الإـرـثـ وـفـاقـاـ وـخـلـافـاـ وـهـيـ : الـقـرـابـةـ وـالـنـكـاحـ وـالـولـاءـ وـجـهـةـ الإـسـلـامـ، فـالـثـلـاثـةـ الـأـلـىـ مـتـفـقـ عـلـيـهـاـ (23)، وـجـهـةـ الإـسـلـامـ مـخـتـلـفـ فـيـهـاـ (24).

- عـدـدـ الـأـصـوـلـ الـتـيـ لـاـ تـعـوـلـ وـهـيـ : الـإـثـانـ، وـالـثـلـاثـةـ، وـالـأـرـبـعـةـ، وـالـشـمـانـيـةـ.

- عـدـدـ أـقـسـامـ الـوـرـثـةـ باـعـتـيـارـ الـفـرـضـ وـالـتـعـصـيبـ (25) وـهـيـ : قـسـمـ يـرـثـ بـالـفـرـضـ فـقـطـ، وـقـسـمـ يـرـثـ بـالـتـعـصـيبـ فـقـطـ، وـقـسـمـ يـرـثـ بـالـفـرـضـ تـارـةـ وـبـالـتـعـصـيبـ أـخـرـىـ وـلـاـ يـجـمـعـ بـيـنـهـمـاـ، وـقـسـمـ يـرـثـ بـالـفـرـضـ تـارـةـ وـبـالـتـعـصـيبـ أـخـرـىـ وـبـهـمـاـ مـعـاـ تـارـةـ أـخـرـىـ.

- عـدـدـ أـحـوـالـ الـوـارـثـ منـ حـيـثـ الإـرـثـ وـعـدـمـهـ، فـالـنـاسـ فـيـ الإـرـثـ وـعـدـمـهـ عـلـىـ أـرـبـعـةـ أـقـسـامـ: الـأـلـىـ: يـرـثـ وـيـورـثـ وـهـوـ ظـاهـرـ كـالـزـوـجـينـ، وـالـثـانـيـ: لـاـ يـرـثـ وـلـاـ يـورـثـ كـالـرـقـيقـ، وـالـثـالـثـ: لـاـ يـرـثـ وـيـورـثـ كـالـمـبـعـضـ، وـالـرـابـعـ: يـرـثـ وـلـاـ يـورـثـ كـالـأـنـبـيـاءـ (26).

- عـدـدـ أـصـحـابـ الشـلـثـيـنـ، وـهـنـ: الـبـنـاتـ، وـبـنـاتـ الـابـنـ فـيـ عـدـمـهـنـ، وـالـشـقـيقـاتـ، وـالـأـخـوـاتـ لـلـأـبـ فـيـ عـدـمـهـنـ .

- عـدـدـ الـفـرـقـ الـتـيـ تـنـكـسـرـ عـلـيـهـاـ السـهـامـ عـلـىـ قـوـلـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ (27).



## لطائف في اسم زيد بن ثابت الفرضي

- عدد عوول الأصل ستة، فتعول الستة أربع مرات إلى: سبعة، وثمانية، وتسعه، عشرة .

- عدد النسب وهي: التماثل، والتدخل، والتواافق، والتبابين .

الجمع: أي جمع بعض حروفه مع بعض وتحته أربع صور:

الصورة الأولى: الزيyi مع الياء بسبعة عشر وهي:

- عدد الوارثين والوارثات بالفرض والتعصيib، لأن عدد الوارثات بالاختصار سبعة، وعدد الوارثين بالاختصار عشرة، ومجملوهما سبعة عشر .

الصورة الثانية: الزيyi مع الدال بأحد عشر وهي:

- عدد الوارثات على طريق البسط بزيادة مولاه المولاة، أي معتقة المعتقة .

الصورة الثالثة: الياء مع الدال بأربعة عشر وهي:

- عدد الوارثين عن طريق البسط خلا المولى . أي من له الولاء . لأنه قد يكون أئشى .

الصورة الرابعة: الزيyi مع الياء والدال بأحد وعشرون وهي:

- عدد من يرث بالفرض من حيث اختلاف أحوالهم<sup>(27)</sup> لا من حيث إرثهم بالفرض، مع قطع النظر عن اختلاف أحوالهم ككون الزوج تارة يرث النصف، وتارة يرث الربع، وككون الزوجة تارة ترث الربع وتارة ترث الثمن .. وهكذا .



## د.نصيرة دهينة

العدد: أي عدد حروفه، فعدة حروفه ثلاثة، وهي الزاي والياء والدال وهي:

- عدد شروط الإرث وهي: تحقق موت المورث، تتحقق حياة الوارث، والعلم بالجهة المقتضية للإرث .

- وعدد أسباب الإرث وهي: القرابة والنكاح والولاء.

- وعدد موانع الإرث المتفق عليها وهي: القتل والكفر والرق.

- وعدد الأصول التي تعول وهي: الستة والإثنا عشر والأربعة والعشرون.

- وعدد أحوال الوارث بالفرض فقط، وبالتعصيب فقط، وبهما معا.

- وعدد صفات الوارث من حيث الحجب وعدمه، فإنه قد يحجب حجب حرمان، أو نقصان، أو لا يحجب أصلا .

- وعدد أركان الإرث وهي: الوارث، والمورث، والموروث .

- وعدد الجدات الوراثات على مذهب زيد رض وهن: أم الأم وأم الأب، وأم الجد.

- وعدد عوول الأصل اثنا عشر، فيعود إلى: ثلاثة عشر، وخمسة عشر، وسبعة عشر .

الطرح: أي إسقاط عدد من عدد .



## لطائف في اسم زيد بن ثابت الفرضي

1 - إذا طرحت الدال من اليماء، أي عدد الدال وهو أربعة من عدد اليماء وهو

عشرة بقى ستة وهي:

عدد الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى وهي: النصف، والربع، والشمن، والثلثان، والثلث، والسدس<sup>(28)</sup>.

2 - وإذا طرحت الدال من هذه الستة، بقى اثنان وهم عدد من يرث كلا من الربع والثلث.

3 - وإذا طرحت الاثنين من الزيyi بقى خمسة وهي عدد من يرث النصف .

4 - وإذا طرحت الدال من هذه الخمسة بقى واحد وهو عدد من يرث الشمن

5 - وإذا طرحت الدال من الزيyi، أي عدد الدال وهو أربعة من عدد الزيyi وهو سبعة بقى ثلاثة وهي عدد حروف اسم زيد، وتقدم ما فيها .

6 - وإذا طرحت الزيyi من اليماء أي عدد الزيyi وهو سبعة من عدد اليماء وهو عشرة، بقى ثلاثة أيضا وتقدم ما فيها .

الضرب: أي ضرب عدد حروفه في مثلها .

فإذا ضربت عدد حروفه وهي ثلاثة في مثلها بلغت تسعة وهي عدد أصول المسائل على الأرجح وهي: السبعة المتفق عليها وزيادة اثنين وهم ثمانية عشر، وستة وثلاثون<sup>(29)</sup>.



الهوماش

1- هو زيد بن ثابت بن الضحاك الأنباري الخزرجي المدني الفرضي أبو خارجة وقيل أبو سعيد، أحد كتاب الوحي وحفظ القرآن الكريم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، هاجر مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن 11 سنة، وتعلم وتفقه في الدين فكان رأسا بالمدينة في القضاء والقراءة والفتوى والفرائض، توفي رضي الله عنه بالمدينة سنة 45هـ.

انظر ترجمته في: الاستيعاب في أسماء الأصحاب للحافظ أبي عمر يوسف ابن عبد البر (463هـ)، (1/532-535) دار الكتاب العربي بيروت (د.ط)، والإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلاني (1/543-544) دار الكتاب العربي بيروت (د.ط).

2- أخرجه الترمذى في السنن (5/665) رقم 3791 [50] كتاب المناقب/33 باب مناقب معاذ وزيد وأبي بن كعب وأبى عبيدة، دار إحياء التراث العربى بيروت (د.ط)، والحاكم فى المستدرك (472/4) رقم 6962/15 [45] كتاب الفرائض، دار الكتب العلمية بيروت، ط:1، [1411هـ-1990م]. وغيرهما من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس مرفوعاً بلفظ "أرحم أمتى بأمتى أبو بكر وأشدهم في أمر الله عمر وأصدقهم حياء عثمان وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب وأفرضهم زيد بن ثابت وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جيل، إلا وإن لكل أمة أمينا وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح".

قال الترمذى: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم هذا الإسناد صحيح على شرط الشعيبين ولم يخرجاه، ووافقة الذهبي في التلخيص.

3- هو أبو المنذر أبي بن كعب بن قيس الأنباري النجاري المدني، كان قبل الإسلام حبراً من أحبار اليهود مطلعاً على الكتب القديمة وهو سيد القراء وأحد كتاب الوحي وأحد الخمسة الذين حفظوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي سنة 30هـ وقيل سنة 22هـ. انظر ترجمته في: الاستيعاب (1/27-30) والإصابة (1/30-32).

4- هو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنباري الخزرجي أسلم وهو ابن ثمانيني عشرة سنة، بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضياً ومعلماً، وآخى بينه وبين ابن مسعود، ولاد عمر الشام بعد وفاة أبي عبيدة، مات رضي الله عنه في طاعون عمواس بالأردن سنة 17هـ، وقيل سنة 18هـ.

انظر ترجمته في: الاستيعاب (3/335-341) والإصابة (3/406-407).



## لطائف في اسم زيد بن ثابت الفرضي

- 5- هو الصحابي الجليل جندي بن جنادة بن سفيان بن عبيد من بني غفار أول من حيا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الإسلام، لم تكن تأخذ في الحق لائمة اللوم، توفي سنة 31هـ .  
انظر ترجمته في: الاستيعاب (4-62) والإصابة (4-63).
- 6- هو أمير المؤمنين أبو الحسن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولد قبل البعثة بعشرين سنتين، اشتهر بالشجاعة والفروسيّة والعلم بالقرآن والفرائض والأحكام والشعر، قيل رضي الله عنه في 17 رمضان من سنة 4هـ وسنه يقرب من ستين سنة .  
انظر ترجمته في: الاستيعاب (3-29) والإصابة (2-551).
- 7- انظر غاية الإيجاز والتقريب في الإرث بالفرض والتعصيّب لعطاء الله بن أحمد بن عطاء الله الأزهري لوحه (وجه) مخطوط بالمكتبة الوطنية الجزائر رقم 714.
- 8- هو أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزيز القرشي العدواني المدني، ثاني الخلفاء الراشدين وأول من لقب بأمير المؤمنين، توفي سنة 23هـ في المدينة وله 63 سنة .  
انظر ترجمته في: الاستيعاب (2-450) والإصابة (2-511).
- 9- الجابية: هي قرية معروفة بجنب نوى على ثلاثة أميال منها من جانب الشمال، وإليها ينسب باب الجابية أحد أبواب دمشق . انظر: تهذيب الأسماء واللغات للبنووي (3-60)، دار الكتب العلمية بيروت (د.ت.ط) ومعجم البلدان لياقوت الحموي (2-92)، دار صادر بيروت 1399هـ-1979م .
- 10- انظر مصنف ابن أبي شيبة (325/7) [كتاب الفرائض 1/8 باب ما قالوا في تعليم الفرائض] ، المجلس الإسلامي، ط: 1 [1392هـ-1979م] ، والستن الكبرى للبيهقي (6-210) [كتاب الفرائض /باب ترجيح قول زيد بن ثابت على قول غيره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين في علم الفرائض] ، دار المعرفة بيروت 1413هـ-1994م .
- 11- هو أبو العباس عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وأبو الخلفاء العباسيين، حبر الأمة وترجمان القرآن، وأحد الستة المكرشين من الرواية، توفي رضي الله عنه بالطائف سنة 68هـ وهو ابن 71 سنة .  
انظر ترجمته في: الاستيعاب (2-342) والإصابة (2-326).
- 12- انظر: سنن البيهقي (6-211) [كتاب الفرائض /باب ترجيح قول زيد ..].
- 13- هو أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الحميري الشعبي الكوفي، من أعلام التابعين، يضرب المثل بحفظه، توفي سنة 104هـ وقيل سنة 107هـ بالكوفة .



## د.نصيرة دهينة

انظر ترجمته في: شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحبلي (1-128)، المكتب التجاري للنشر والطباعة بيروت (د.ت.ط) وطبقات الفقهاء للشیرازی ص 81، تحقيق إحسان عباس، دار الرائد العربي بيروت، ط: 2 [1401هـ-1981م].

- 14- أخرجه البيهقي في السنن (6/212) [كتاب الفرائض /باب ترجيح قول زيد بن ثابت ...].
- 15- هو أبو عائشة مسوق بن الأجدع بن عبد الرحمن بن مالك بن أمية الهمданى الكوفى، تابعى من أهل اليمن، أسلم في حياة النبي ولم يره، توفي سنة 63هـ.
- انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء للذهبي (4/63-69)، مؤسسة الرسالة بيروت، ط: 10 [1414هـ-1994م].

- 16- أخرجه البيهقي في السنن (6/212) [كتاب الفرائض /باب ترجيح قول زيد بن ثابت ...].
  - 17- انظر: التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية للباجوري ص 24-26 المطبعة البهية مصر (د.ت.ط)، وحاشية محمد بن عمر البكري على شرح الرحيبة لسبط الماردبي ص 21-22، دار القلم دمشق، ط: 4 [1408هـ-1986م]، وغاية الإيجاز والتقريب لوحدة 27/و-ظ(خ).
  - 18- اقتبس العرب فكرة حساب الجمل (حساب اليد وحساب العقود) عن البلاد التي استولوا عليها في إبان الفتح الإسلامي وقد وجدوا أن المصريين يستعملون نظام الترميم بالحروف القبطية، بينما في سوريا تستعمل الحروف اليونانية، فوضعوا لكل حرف رقمًا خاصاً به يدل عليه.
- ومن المعلوم أن اللغة العربية تتكون من 28 حرفاً أو 29 وعشرين حرفاً إذا عدت الهمزة حرفاً والألف حرفاً، وهناك ترتيبان للحروف:

- الترتيب الهجائي: [أ ب ت ث ج ح خ ...].
  - الترتيب الأبجدي وهو الذي يهمنا وهو: [أبجد - هوز - حطي - كلامن - سعفصن - فرشت - ثخذ - ضظغ ...].
- و قبل أن يستعمل العرب الأرقام [1-2-3...] في الحساب كانوا يستعملون الحروف بحسب الترتيب الأبجدي فكان لكل حرف قيمة عددية على النحو التالي:

ط	ح	ز	و	ه	د	ج	ب	أ
9	8	7	6	5	4	3	2	1

ص	ف	ع	س	ن	م	ل	ك	ي
90	80	70	60	50	40	30	20	10

210 - [مجلة كلية العلوم الإسلامية- الصراط- السنة الثامنة، العدد الرابع عشر، ذي الحجة 1427هـ، ديسمبر 2006م]



## لطائف في اسم زيد بن ثابت الفرضي

ق	ر	ش	ت	ث	خ	ذ	ض	ظ	غ	1000
200	100	300	400	500	600	700	800	900	1000	3000
كع	وهلم جرا									= جع
20000										= كع ... وهلم جرا .

ورمزوا للأعداد التي تزيد على الألف بضم الحروف بعضها إلى بعض، فكان يقال العدد **3000 = جع**، والعدد **20000 = كع ... وهلم جرا**.

وقد أخذ بهذا الترتيب أهل الشرق العربي، وأما المغرب العربي فقد درج على اتخاذ الأبجدية العربية بترتيب يخالف

الترتيب المشرقي بعض المخالفة، ولذلك تختلف القيم العددية لبعض ضروب العشرات والمئات بينهما .

ولم يعد لهذا النظام أية قيمة، فقد تركه العرب واستعاضوا عنه بالترتيب الهندي في الترميم القائم على الوضعية للأرقام أو ما يسمونه بالنظام العشري .

انظر: تراث العرب العلمي في الرياضيات والفلك، قدرى حافظ طوقان، ص 47 ،دار الشروق القاهرة (د.ت.ط)، والجامع في تاريخ العلوم عند العرب محمد عبد الرحمن مرجا ،ص 379-380، منشورات عويدات بيروت، ط: 3 [1988هـ-1989م].

**19- وإلى هؤلاء أشار العالمة الرحيبي بقوله:**

لم يعط أنثى غيرهن الشرع	والوارثات من النساء سبع
وزوجة وجدة ومعتقة	بنت وبنات ابن وأم مشفقة
فهذه عدتهن بانت	وأخت من أي الجهات كانت

انظر: شرح الرحيبة لبسط الماردبي، ص 43 ،دار القلم دمشق، ط: 1408هـ-1986م.

**20- قال الإمام الرحيبي:**

أب وأم ثم بنت ابن وجد	والسدس فرض سبعة من العدد
وولد الأم تمام العدة	والأخت بنت الأب ثم الجدة

انظر: شرح الرحيبة لبسط الماردبي، ص 64 .

**21- قال الإمام الرحيبي:**

أسماؤهم معروفة مشتهرة	والوارثون من الرجال عشرة
والأب والجد له وإن علا	الابن وابن الابن مهما نزلا
قد أنزل الله به القرآنا	والأخ من أي الجهات كانت
فاسمع مقالا ليس بالمكذب	وابن الأخ المدللي إليه بالأب
فاشكر لذى الإيجاز والتبيه	والعم وابن العم من أبيه
فحملة الذكور هؤلاء	والزوج والمعتق ذو الولاء

[مجلة كلية العلوم الإسلامية - **الصراط** - السنة الثامنة، العدد الرابع عشر، ذي الحجة 1427هـ، ديسمبر 2006م - 211]



انظر: شرح الرحيبة لسبط المارداني، ص 40-41.

22- وقد أشار العالمة صالح بن حسن الأزهري إلى هؤلاء بقوله:

والأم والجدة أعني منها شقيقة أو لأبيه أو لأم فهن سبع وبسط ياء
---------------------------------------------------------------------

والوارثات البنت بنت الابن أو من أب وأخت ميت وعم وزوجة ومن لها الولاء
----------------------------------------------------------------------------

انظر: عمدة الفارض وعليها العذب الفائض (44/1)، دار الفكر بيروت بيروت، ط: 2 [1414هـ-1993م].

23- وقد ذكر الشيخ محمد الصادق الشطي بأن هذه الأسباب الثلاثة المتفق عليها يمكن أن يرمز لها بلفظ "نون"، فإذاً النونين للنكاح والأخرى للنسب، والواو للولاء .

انظر: لباب الفرائض للشطي، ص 4 ،مطبعة الإرادة تونس (د.ت.ط).

24- اختلف الفقهاء في التوريث بهذا السبب على قولين:

- الأول: أم من مات وليس له وارث من المتفق على توريثهم يوضع ما يتركه في بيت مال المسلمين يرثونه بالعصوبة .

- الثاني: أن ماله يكون لمولى الم الولاية، فإن لم يكن وضعت في بيت مال المسلمين لا باعتبار الإرث .

25- وتفصيل ذلك كالتالي:

- الوارثون بالفرض فقط سبعة وهم: الزوجان-والجدتان (أم الأم ،أم الأب) -الأم- والأخ لأم -والأخت لأم .

- والوارثون بالتعصيب فقط اثنا عشر وهم: الابن -وابن الابن وإن نزل -الأخ الشقيق -والأخ لأب - وابن الأخ الشقيق -وابن الأخ للأب -والعم الشقيق وإن علا - والعم من الأب وإن علا - وابن العم الشقيق وإن نزل - وابن العم لأب وإن نزل -والمعتق -والمعتقة .

- والوارثون بالفرض تارة وبالتعصيب أخرى، ويجمعون بينهما تارة أخرى، اثنان هما:  
الأب وأب الأب وإن علا بمحض الذكورة .

- والوارثون بالفرض تارة وبالتعصب أخرى ولا يرثون بهما معاً أربعة: وهم أصحاب النصف والثلثين، أي: البنات وبنات الابن والأخوات الشقائق والأخوات من الأب .

انظر: التحفة في علم المواريث لمحمد بن غلبون، ص 99-98، منشوراً كلية الدعوة طرابلس، ط: 1 [1399هـ-1990م].



## لطائف في اسم زيد بن ثابت الفرضي

- 26- انظر: الأشيه والنظائر في فروع فقه الشافعية للسيوطى، ص 499 ،دار الكتب العلمية بيروت ، ط: 1  
[1411هـ- 1990م] ، وحاشية البقري على شرح الرحيبة، ص 34.
- 27- إن جملة أصحاب الفروض من حيث اختلاف أحوالهم واحد وعشرون، وقد نظمهم الشيخ الجعبري في بيت قال فيه:

ضبط ذوي الفروض من هذا الرجز  
فالماء بخمسة عدد أصحاب النصف .  
والباء باثنين عدد أصحاب الربع .  
والآلف بواحد عدد أصحاب الشمن .  
والدال بأربعة عدد أصحاب الثلثين .  
والزاي بسبعين عدد أصحاب السدس .

- انظر: العذب الفائض شرح عمدة الفارض (49/1)، والتحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية للباجوري، ص 34
- 28- وهناك فرض سابع ثبت بالاجتهاد وهو ثلث الباقي للأم في الغراوين، وللجد في بعض صور اجتماعه مع الإخوة الأشقاء أو لأب .
- 29- لا يكونان إلا في باب الجد والإخوة .